اذا كان زوجها عبدا فان اعتق الاب يوما من الايام جر ولاء
الولد الى موالي نفسه فاما ولاء الموالاة ان يسلم على يدي رجل او اسلم
على يدي غيره ولكنه والى على ان يرثه ويعقل عنه فولاؤه صحيح
فان مات ولا وارث له فماله لمن والاه وله ان ينقل بولائه الى غيره
ما لم يعقل عنه فان عقل عنه لم يكن له ان يحول بولائه الى غيره وما
ولد له فهو مولى الذين والاه ابوه فان اسلم ابن له كبير على يدي آخر
ووالاه جاز وان اسلم ولكنه لم يوال احدا فولاؤه موقوف وليس
لمولى العتاقة ان يوالي احدا كتاب الايمان الايمان على ثلثة
اوجه يمين معقودة وهي التي على المستقبل ويمين الغموس وهي في الماضي
فعليه في ذلك التوبة والاستغفار دون الكفارة من عظم الذنب
ويمين اللغو وهي في الماضي والمستقبل فاما الماضي ان يحلف على شيء
يحسبه كذلك واما في المستقبل ما يجري على السنة الناس في صلة
كلامهم لا والله بلى بالله ستة واربعون لفضا يكون يمينا وهو قوله
الله والله بالله تالله الرحمن الرحيم وعزة الله وقدرة الله وجلال الله
وعظمة الله وكبرياء الله وما اشهد ذلك من الصفاة الذاتية او قال
لعمر الله وايم الله اقسم بالله او احلف بالله اشهد واشهد بالله اعزم
او عزم بالله على العهد وعهد الله وذمة الله وميثاقه علي نذر

او نذر لله

او نذر الله او يهودي او نصراني او مجوسي او كافرا وبرئ من الاسلام
او قال هو بريء من المصحف او بريء من الاسلام والمسلمين او هو بريء
من الله او من رسول الله ولو قال ان فعلت كذا فعلي حجة او عمرة
او صوم او صلوة او صدقة او عتق فعليه الوفاء في ذلك الكفارة ثلث
وعشرون لفظا لا يكون يمينا قوله وعلم الله ورحمة الله وغضب الله
وسخط الله ولعنة الله وسلطان الله ووجه الله وحق الله قال
ابو يوسف وحق الله ووجه الله وحق النبي وحق القران وحق الاسلام و
حق رسول الله وحق الكعبة وبيت الله وقال هو زان او شارب الخمر
ثم الربوا او آكل الميتة او تارك الصلوة ان فعل كذا عشرون شيئا يتعلق
اليمين بعينه ويحنث فيه ولا يتغير الحكم بتغيره اذا حلف لا يكلم زوجه
فلان فطلقها فلان ثم كلمها او حلف لا يكلم صاحب هذا الطيلسان فباعه
ثم كلمه او حلف لا يكلم هذا الشاب فكلمه بعد ما صار شيخا او حلف لا يكلم
فلانا فكلمه فهو ناثم او حلف لا يدخل دار فلان فدخل دارا هو فيها
باجارة او عارية او كان وقفا او حلف ان لا يأكل لحما فاكل لحم حنث
او حلف لا يأكل من هذا الدقيق فاكل من خبزه او حلف لا يأكل رطبا فاكل
بسرا او تمرا او حلف لا اشرب من ماء دجلة فشرب منها بانا او حلف على نعل

Copyright © King Saud University